

وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٩٤٤ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد صلاح الدين محمد إبراهيم - وآخرهم السيد / محمد عماد الدين إبراهيم السيد أحمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٥/١١/١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الأمريكية	قسطر ١٩٩٢/١٠/٧	السيد/ محمد صلاح الدين محمد إبراهيم	١
»	أمريكا ١٩٩٧/٥/٢٨	السيد/ تامر هانى سيد مدهولى على	٢
»	أمريكا ١٩٩٦/١٠/٢٣	السيد/ سيف شريف جمال الدين سعيد	٣
»	القاهرة ١٩٩٣/٨/٨	السيد/ عمر محمود عبد المنعم عبد الوهاب هاشم	٤
»	أمريكا ٢٠١٤/١٠/٧	الطفل/ سيف محمد محمود محمد محمود سالم	٥
الفلبينية	السكويت ٢٠٠٤/٤/٢٣	الطفل/ وحيد نبيل جرجس مجلع	٦
»	السكويت ٢٠٠١/٥/١١	الطفلة/ مريم نبيل جرجس مجلع	٧
الكندية	كندا ١٩٩٥/٩/٧	السيد/ عمرو أيمن عبد العال عبده	٨
»	الجزيرة ١٩٧٥/٢/٥	السيد/ أشرف محمد نبيل محمد خليفة	٩
الإيطالية	إيطاليا ١٩٩٣/٧/٢٨	السيد/ إسلام محمد رفاعى إبراهيم محمد	١٠
»	بورسعيد ١٩٨٥/٢/١١	السيد/ أيمن عبيد رجب محمد الوهيدى	١١
السويسرية	القاهرة ١٩٩٦/٩/٢٦	السيد/ الحسن على عاصم على بركات	١٢
الأسترالية	سوهاج ١٩٩٤/٩/١٢	السيد/ كيرلس أنور زكريا نان	١٣
اليونانية	اليونان ١٩٩٦/٣/١٤	السيد/ ماريو نجدى وليم عطا الله عطا	١٤
البريطانية	الإسكندرية ١٩٦٠/٢/١٦	السيد/ مجدى ثابت شفيق أسعد	١٥
الفرنسية	القاهرة ١٩٩٨/٤/٢٩	السيد/ تيمور رياض جمال الدين لطفى	١٦
الأيرلندية	القاهرة ١٩٨٨/٣/٣٠	السيد/ المعتز بالله مصطفى توفيق إبراهيم عبده	١٧
الهولندية	القاهرة ١٩٨٣/٦/١	السيد/ حاتم سيد عطوة محمد منصور	١٨
الإثيوبية	السعودية ١٩٩١/٨/٦	السيد/ طارق محمد عبد الفتاح شبكة	١٩
البحرينية	المنوفية ٢٠١٠/١١/١٤	الطفل/ حازم شعبان محمد أحمد على	٢٠
العراقية	العراق ١٩٩٦/١/٢٣	السيد/ محمد عماد الدين إبراهيم السيد أحمد	٢١